بسم الله الرحمن الرحيم

الابْنُ الْبَارُّ إِسْمَاعِيلُ عليه السلام

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ الْفَرْحَةَ وَاللَّعِبَ الْمُبَاحَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحًى، وَعِنْدَهَا قَيْنَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاذَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله فِي «الْفَتْحِ»: فِيهِ أَنَّ إِظْهَارَ السُّرُورِ فِي الْأَعْيَادِ مِنْ شِعَارِ الدِّينِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ لِلْعِيدَيْنِ آدَابًا وَسُنَنًا، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا، وَهِيَ كَمَا يَلِي:

الْأَكْلُ قَبْلَ الْخُرُوجِ فِي الْفِطْرِ، وَبَعْدَ الصَّلَاةِ فِي الْأَضْحَى. أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ». فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُضْحِيَّةٌ يَأْكُلْ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

التَّكْبِيرُ يَوْمَيِ الْعِيدَيْنِ جَهْرًا: أَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي «الْأُمِّ»، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا كَانَا يَجْهَرَانِ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُوَانِ إِلَى الْمُصَلَّى. وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ. وَأَمَّا الْأَضْحَى فَالتَّكْبِيرُ فِيهِ مُطْلَقٌ وَمُقَيَّدٌ، فَالْمُقَيَّدُ يَكُونُ دُبُرَ الصَّلَوَاتِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالْمُطْلَقُ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ: مِنْ ظُهُورِ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، إِلَى غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

التَّهْنِئَةُ: مِنْ آدَابِ الْعِيدَيْنِ التَّهْنِئَةُ، وَالْأَمْرُ فِيهَا وَاسِعٌ، وَأَفْضَلُهَا مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله فِي «الْفَتْحِ»: وَرُوِّينَا فِي «الْمَحَامِلِيَّاتِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا الْتَقَوْا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْكَ.

التَّجَمُّلُ لِلْعِيدَيْنِ: أَخْرَجَ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةٌ يَلْبَسُهَا

فِي الْعِيدَيْنِ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ. فَعَلَى الرِّجَالِ أَنْ يَلْبَسُوا أَجْمَلَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الثِّيَابِ عِنْدَ الْخُرُوجِ لِلْعِيدِ، أَمَّا النِّسَاءُ فَيَبْتَعِدْنَ عَنِ الزِّينَةِ إِذَا خَرَجْنَ؛ لِأَنَّهُنَّ مَنْهِيَّاتٌ عَنْ إِظْهَارِ الزِّينَةِ لِلرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ أَرَادَتِ الْخُرُوجَ أَنْ تَمَسَّ الطِّيبَ.

الذَّهَابُ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ طَرِيقٍ، وَالْعَوْدَةُ مِنْ آخَرَ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ.

السُّنَّةُ أَلَّا يُصَلَّى قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَلَا بَعْدَهَا: أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَمَعَهُ بِلَالٌ.

السُّنَّةُ أَنْ تُصَلَّى صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ فِي الْمُصَلَّى، وَلَا يُصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةٍ: أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ.

السُّنَّةُ أَنَّهُ لَا أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُ لَا يُؤَذَّنُ لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَلَا لِشَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ.

صِيغَةُ التَّكْبِيرِ: لَمْ يَرِدْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا هِيَ آثَارٌ عَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْإِرْوَاءِ»، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُغْنِي»: صِفَةُ التَّكْبِيرِ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ. وَهَذَا قَوْلُ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَإِسْحَاقُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي»: وَأَمَّا صِيغَةُ التَّكْبِيرِ: فَأَصَحُّ مَا وَرَدَ فِيهِ مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ

صَحِيحٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كَبِّرُوا: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّكُمْ فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ، هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ، يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فِيهِ اجْتَمَعَتْ لِلْحُجَّاجِ عِبَادَاتٌ عَظِيمَةٌ جَلِيلَةٌ، يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى، وَيَذْبَحُونَ الْهَدْيَ، وَيَحْلِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَيَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَيَسْعَوْنَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَغَيْرُ الْحُجَّاجِ يُصَلُّونَ صَلَاةَ الْعِيدِ، ثُمَّ يَفْعَلُونَ عِبَادَةً عَظِيمَةً وَهِيَ ذَبْحُ الْأُضْحِيَّةِ؛ مِنْ أَجْلِ هَذَا كُلِّهِ صَارَ هَذَا الْيَوْمُ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ». وَهُوَ الْيَوْمُ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: الْأُضْحِيَةُ سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ، وَهَدْيُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَلَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْتَنُونَ بِالْهَدْيِ وَالْأَضَاحِي، وَيَخْتَارُونَ مِنْهَا أَحْسَنَهَا وَأَسْمَنَهَا، قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ: «كُنَّا نُسَمِّنُ الْأُضْحِيَّةَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ». فَكُلَّمَا كَانَتِ الْأُضْحِيَةُ أَغْلَى وَأَكْمَلَ فِي الصِّفَاتِ فَهِيَ أَحَبُّ إِلَى اللهِ، وَأَعْظَمُ فِي الْأَجْرِ لِصَاحِبِهَا.

عِبَادَ اللهِ: لَكَمْ يَشْتَاقُ الْمُؤْمِنُونَ إِلَى بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ، تَتَعَالَى دَقَّاتُ قُلُوبِهِمْ كُلَّمَا رَأَوْا فَيَضَانَ الْحَجِيجِ حَوْلَ الْبَيْتِ، تَهْفُو نُفُوسُهُمْ لِمُرَافَقَتِهِمْ، وَسَكْبِ الْعَبَرَاتِ فِي زُمْرَتِهِمْ. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ»: وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ هِيَ الَّتِي أَقْبَلَتْ بِقُلُوبِ الْعَالَمِينَ إِلَيْهِ، وَسَلَبَتْ نُفُوسَهُمْ حُبًّا لَهُ، وَشَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِ، فَهُوَ الْمَثَابَةُ لِلْمُحِبِّينَ، يَثُوبُونَ إِلَيْهِ، وَلَا يَقْضُونَ مِنْهُ وَطَرًا أَبَدًا، كُلَّمَا ازْدَادُوا لَهُ زِيَارَةً ازْدَادُوا لَهُ حُبًّا، وَإِلَيْهِ اشْتِيَاقًا، فَلَا الْوِصَالُ يَشْفِيهِمْ، وَلَا الْبِعَادُ يُسْلِيهِمْ، كَمَا قِيلَ:

أَطُـوفُ بِـهِ وَالـنَّفْسُ بَعْـدُ مَشُـوقَةٌ ... إِلَيْـهِ وَهَـلْ بَعْـدَ الطَّـوَافِ تَـدَانِي
وَأَلْـثَمُ مِنْـهُ الـرُّكْنَ أَطْلُـبُ بَـرْدَ مَـا ... بِقَلْبِـيَ مِـنْ شَـوْقٍ وَمِـنْ هَيَمَـانِي
فَـوَاللهِ مَـا أَزْدَادُ إِلَّا صَـبَابَةً ... وَلَا الْقَلْـبُ إِلَّا كَثْـرَةُ الْخَفَقَـانِ
فَيَـا جَنَّـةَ الْمَـأْوَى وَيَـا غَايَـةَ الْمُنَـى ... وَيَـا مُنْيَتِـي مِـنْ دُونِ كُـلِّ أَمَـانِ
أَبَـتْ غَلَبَـاتُ الشَّـوْقِ إِلَّا تَقَرُّبًـا ... إِلَيْـكَ فَمَـالِي بِالْبِعَـادِ يَـدَانِ
وَمَـا كَـانَ صَـدِّي عَنْـكَ صَـدَّ مَلَالَـةٍ ... وَلِـي شَـاهِدٌ مِـنْ مُقْلَتِـي وَلِسَـانِي
دَعَـوْتُ اصْـطِبَارِي عَنْـكَ بَعْـدَكَ وَالْبُكَـا ... فَلَبَّـى الْبُكَـا وَالصَّـبْرُ عَنْـكَ عَصَـانِي
وَقَـدْ زَعَمُـوا أَنَّ الْمُحِـبَّ إِذَا نَـأَى ... سَـيَبْلَى هَـوَاهُ بَعْـدَ طُـولِ زَمَـانِ
وَلَـوْ كَـانَ هَـذَا الـزَّعْمُ حَقًّـا لَكَـانَ ذَا ... دَوَاءُ الْهَـوَى فِـي النَّـاسِ كُـلَّ أَوَانِ
بَلَـى إِنَّـهُ يَبْلَـى التَّصَـبُّرُ وَالْهَـوَى ... عَلَـى حَالِـهِ لَـمْ يُبْلِـهِ الْمَلَـوَانِ

[أَيْ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ]

وَهَـذَا مُحِـبٌّ قَـادَهُ الشَّـوْقُ وَالْهَـوَى ... بِغَيْـرِ زِمَـامٍ قَائِـدٍ وَعِنَـانِ
أَتَـاكَ عَلَـى بُعْـدِ الْمَـزَارِ وَلَـوْ وَنَـتْ ... مَطِيَّتُـهُ جَـاءَتْ بِـهِ الْقَـدَمَانِ

وَأُبَشِّرُكُمْ يَا مَنْ صُمْتُمْ وَاجْتَهَدْتُمْ فِي الْعِبَادَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنْ لَمْ تَشْهَدُوا الْمَوْقِفَ، فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ»: وَيَوْمُ عَرَفَةَ هُوَ يَوْمُ الْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، فَيُعْتِقُ اللهُ مِنَ النَّارِ مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ، وَمَنْ لَمْ يَقِفْ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلِذَلِكَ صَارَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِيهِ عِيدًا لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي جَمِيعِ أَمْصَارِهِمْ، مَنْ شَهِدَ الْمَوْسِمَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْهُ؛ لِاشْتِرَاكِهِمْ فِي الْعِتْقِ وَالْمَغْفِرَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ.